

بسبب رواية مروان بن الحكم له فقالوا ان مروان ابن الحكم من امراء من الامراء الظلمة الذين غيروا كثيرا في سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بمرضي في عدالته فقد قتل طلحة بن عبيد الله الى غير ذلك من المواقف والنبي لعن الحكم وما ولد فرفضوا حديثه بهذه العلة هذه وجهة المضاعفين اما المصححون فقالوا قد انضم الى مروان راو اخر وهو عروة مروان وعروة فعروة تابع مروان فقال المضاعفون ان الحديث به علة من هذا الوجه قد كان مروان ما عروة وتناقشا في الباب او حصلت مناقشة في المجلس بين عروة ومروان والجلوس فارسل مروان شرطيا له يسأل بشرى عن هذا الحديث فحدثته به قالوا اذا مروان الان لا يؤثر الكلام فيه على ثبوت الخبر ثروة كان موجودا وارسل الشرطية الى بشرى فحدثته بذا حدثته بذلك فقال المضاعفون ان الشرطي هذا مجهول مبهم لم يسمى ولا نبني الخبر على شخص لم يسمى فقال المصححون انه قد ورد ان ان عروة لم يقنع بالشرطي فذهب الى بسرى فحدثته فقال المضاعفون السند بهذه الرواية معلول ومن المأخوذ عليه شاب ومن الذين اعلموا هذا السند ابن القطان وغيره من العلماء اعل رواية ان عروة ذهب الى بشرى فحدثته هذا مضار الخلاف في هذا الباب والله اعلم هذا مع المعارضات الاخر والحديث عليها يطول اه هو ما ورد من طريق قيس بن طلق بن علي وهو متكلم فيه عن ابيه ان النبي سئل عن مس الذكر فقال وهل هو الا بضعة منك ثم ما ورد من ناحية الدراية من قول القائلين ان امر النبي بالوضوء على الاستحباب وذلك للمعارضات التي وردت التي حاصلها انه لا وضوء الا من حدث ولا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا الى غير ذلك هذا اجمالا والله اعلم. قال البخاري باب من توضع في الجنابة ثم غسل سائر جسده ولم يعد غسل مواضع الوضوء مرة اخرى قال حدثنا يوسف بن عيسى اخبرنا الفضل بن موسى اخبرنا الاعمش عن سالم عن قريب مولى ابن عباس ومن ومن ما اسم الاعمش يا طارق سليمان بن مهران وما كنيته ابو محمد ابو محمد الاعمش عن سالم من سالم اذا سالم بن ابي الجعد احسن الله اليك عن قريب مولى ابن عباس عن ابن عباس عن ميمونة قالت وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوء الجنابة فاكفا بيمينه على شماله مرتين او ثلاثة ثم غسل فرجه ثم ضرب يده بالارض او الحائط مرتين او ثلاثة ثم مضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه ثم افاض على رأسه الماء ثم غسل جسدا ثم تنحى فغسل رجليه قالت فاتيته بخرقه فلم يردها فجعل ينفذ بيده حديث ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها في وصف غسل النبي صلى الله عليه وسلم واكمل حديث واتموه في الباب ولا يخفى عليكم ان من الصحابة من اختص ببعض الاحاديث فتراه متقنا لها وعلى حديثه عول العلماء فاذا جئت مثلا الى غسل الميتة فالتعويل فيه على حديث ام عطية اذا جئت الى حديث النفقة والسكنى للمطلقة ثلاثة فالتعويل فيه على حديث فاطمة بنت قيس اذا جئت الى حديث لا تبع ما ليس عندك فترى التعويل على حديث حكيم ابن حزام من وردت طرق اخر وهكذا في غسل النبي صلى الله عليه وسلم والتعويل على حديث ميمونة وفي وضوء النبي صلى الله عليه وسلم والتعويل على حديث عثمان وهكذا قال فاتيت قالت فاتيته بخرقه فلم يردها فيما يشعر ان المنديل كان موجودا او الفوطة ولكن النبي لم يستعملها في هذا المقام في هذا الحديث ولا يمنع ان يكون قد استعملها في موطن اخر فهي موجودة اما ما يذكره بعض العلماء من ان النبي لم يرد عنه انه استعمل المناديل يعني المناشف عموما فنقول قد كانت المناديل موجودة على عهد الرسول عليه الصلاة والسلام ففي حديث اهداء بعض الصحابة مناديل الى رسول الله من حرير وطفق الناس يعجبون بها وينظرون اليها فقال اتعجبون من هذه لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها ما يدل على وجود المناديل في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام وليس كونه رد المنديل في موطن انه ينفي المنديل عليه الصلاة والسلام هل يكون الشخص لا يحتاج الى التنشيف فيترك الامر بلا تنشيف وخاصة بالايام الحارة الشديدة اما ان كان الشخص يتأذى بترك التنشيف كما في ليالي الشتاء الباردة وايام الشتاء الباردة فمثله أتأتى علي حديس لا ضرر ولا ضرار. ان الله غني عن تعذيب هذا لنفسه باب اذا ذكر في المسجد انه جنب خرج كما هو ولا يتيمم قال حدسنا عبدالله بن محمد وهو المسندي الجوعفي. قال حدثنا عثمان بن عمر قال اخبرنا يونس عن الزورية عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال اقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قياما فخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قام في مصلاه ذكر انه جنب فقال لنا مكانكم الزموا مكانكم ثم رجع فاغتسل سم خرج الينا ورأسه يقطر

فكبر فصلينا معه بهذا اسياق ما يشعر ان ذلك قبل ان يدخل في تكبيرة الاحرام بقولهم فكبر فصلينا معه عليه الصلاة والسلام فاقامت الصلاة وعدلت الصفوف قياما خرج ايننا الرسول صلى الله عليه وسلم فلما قام في مصلاه ذكر انه جنب اذا يرد ان الرسول ينسى وينسى امرا ذا اهمية فالجنابة امر ذو اهميته ومع ذلك نسي النبي انه على جنابة وما ذكر الا

بعد ان بعد ان قام امام الناس وعدلت الصفوف تذكر انه كان على جنابة فقال مكانكم وثبت الصحابة في الصفوف الى ان اغتسل ورجع صلى الله عليه وعلى اله وسلم لكن اذا جئت تطبق سنة مثل هذه في هذه الايام يا اخي عيب عليك انك تخرج وانت جنوب تصلي بالناس يا اخي ثم تأمرنا بالانتظار حتى ترجع كذا قد يقال في اوساط الذين لا يعلمون لكن هل يقال ان هذا خاص بالرسول وغير الرسول ممكن ان يتقدم شخص قل اذا كان الناس لا يفقهون الا قليلا يجوز ان يقدموا شخصا

او اذا كان عندهم وفيهم من له عذر ايضا يقدموا من يؤمهم اذا كان الامام من الموسوسين الذين اذا ذهبوا للاغتسال بقر ربيع ساعة في الحمام هنالك فايضا يقدموا ان عمل احيانا بمثل هذا لبياني الجواز فذلك ايضا وجه جائز والله اعلم لكن المطلوب تحريره في هذا المقام لمترتبات هل كان النبي دخل في الصلاة كما ورد في بعض الروايات ام ان هذا تم قبل ان يدخل

في الصلاة عليه الصلاة والسلام. اني اجيبه. احمد بن سالم عندك هذا السند باب نفص اليدين من الغسل عن الجنابة. قال حدثنا عبدان من عبدان عبدالله بن عثمان بن جبلة المروزي. احسنت قال اخبرنا ابو حمزة من محمد ابن ميمون السكري سمعت الاعمشة سليمان ابن مهران عن سالم ابن ابي الجعد عن قريب عن ابن عباس قال قالت ميمونة من ميمونة ام المؤمنين

وخالة ابن عباس ذكرنا قبل حديثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه الاخوات الاربعة مؤمنات فممن ميمونة وسلمى ولباب ام الفضل وعسما بنت عميس اختهن لامهن يا بورك فيهن بنات هل نقول كما قال القائل الاعرابي يا قره عين ام ابراهيم قد اتخذ الله ابنك خليلا يا ام ابراهيم اه هنيئا لك ويا قره عينك فهل نقول ايضا يا هنيئا لامهن

ام البنات التي اللواتي شهد لهن الرسول بالايمان اربع اخوات سلمى لبابة ميمونة اسماء بنت عميس يا قره عينها اذا كانت مؤمنة اما اذا لم تكن فمن بطأ به عمله

لم يسرع به نسبه قالت وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم غسلا فسترته بثوب فترته بثوب يعني الايام دي ما استطعت اعلم كده وقعد يقف يغتسل وزوجت وقفة ماسكة ثوب او اي شيء تستره به لا يتأتى ان يحسد مثل هذا لكن ان وجد ما هو استر هذا الذي كان موجودا كايين وجد حينما هو استر ففعل ما هو اسطر جائز قال قالت وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم غسلا

فسترته بثوب وصب علي وصب على يديه فغسلهما ثم صب بيمينه على شماله تغاسل فرجه فغسل يديه الارض فمسحها ثم غسلها فمضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه ثم صب على رأسه وافاض على جسده ثم تنحى فغسل قدميه فناولته ثوبا فلم يأخذه فانطلق وهو ينفذ يديه باب من بدأ بشق رأسه الايمن في الغسل بشق رأسه الايمن في الغسل قد حدثنا خلاد بن يحيى

من كبار مشايخ البخاري الذين تيسرت له السلاسيات عنهم قدم هذا او كان احد الاخوة معترضا انذاك ادم ابن ابي ياس حدثنا ابراهيم ابن نافع عن الحسن ابن مسلم عن صفية بنت شيبة

عن عيسى قالت كنا اذا اصابت احدانا جنابة اخذت بيديها ثلاثا فوق رأسها ثم تأخذ بيدها على شقها الايمن ويدها الاخرى على شقها الايسر رضي الله تعالى عنهم احد له سؤال فيما تقدم؟ تفضل ايه تقصد ان البخاري بدأ بوب بباب شق رأسه الايمن وليس في الحديث ما يدل على انه نص في الرأس قل اخوكم ان البخاري بوب بباب من بدأ بشق رأسه الايمن في الغسل

باب من بدأ يعني نصف الرأس اليمنى وقال ان الحديث فيه بدأ بشقه الايمن وليس مقيدا بشق رأسه وهذا الكلام له وجه اعني سؤال اخيكم ما وجه وجهه ان المحفوظ عن الرسول نفسه انه كان يتوضأ ثم يأخذ ثلاث حافات يصب على رأسه يخلل شعر رأسه كله كل ثم يبدأ بغسل شقه الايمن ثم سائر الجسد وهنا عائشة لا تحكي فعل الرسول انما تحكي فعل نفسها

او فعل النسوة معها قلت ابدأ بشقيها الايمن فهي ما بوبت ما ذكرت انها تبدأ بشق رأسها الايمن فهل يؤخذ ذلك على البخاري او يتعقب ان بوب بباب من بدأ بشق رأسه الايمن

او يبحس هل وقع في بعض طرق هذا الحديث في اماكن اخر من الصحيح او غير الصحيح لفضة شق رأسه الايمن التريس مطلب حتى تجمع طرق هذا الحديث. ان لم نجد
ووجدنا انه قد اجتمعت الروايات على انها قالت تأخذ بيدها على شقها الايمن دون ذكر الرأس قد نقول ان البخاري فهم من شقها الايمن ان ذلك يتعلق ايضا بالرأس لكن لن يوافق على ذلك
انما مات يوافق اذا وجد في بعض الطرق ذكر الشق الايمن من الرأس هذا اولا يعني المطلوب الان او وصل ما عندي مطلوب الان جمع طرق هذا الحديث للنظر هل ورد ذكر
تأخذ بيدها على شق رأسها الايمن ام لم تلد اذا لم ترد يبدأ اللوم يتجه الى البخاري فقد يجيب المجيب عنه يقول انه فهم شق الرأس الايمن من حديث تأخذ بيدها على شقها الايمن ان هذا عام في الرأس وفي غير
الرأسي لكن المعتضد يقول الروايات الموضحة عن رسول الله ان الرأس يغسل اولا ثم الشق الايمن من كان عنده شيء فليطراه. تفضل. هنا ما تصف غسل النبي هنا بتصف غسل نفسها وغسل
سائر الصحابييات واضح لانك اذا رجعت الى غسل النبي فتجمع المرويات في غسل النبي ايضا ولن تبني على رواية واحدة وترجح هنالك نعم الكلام في صفية بنت شيبه قد يقال لك
كناطح صخرة يوما ليهنها فلم يضرها واوهى قرنه الوعل تتكلم في صفية بنت شيبه وهي من الفضليات بمكان كريم فاذا تكلمت فيها لن تضاعف حديثا واحدا تتضاعف عشرات الاحاديث الثوابت
فلو لم تصح لها رؤيا هي صاحبة عائشة والاثبات رووا عنها والتوثيق ملازم لها. بارك الله فيك نعم شكر الله لكم وجزاكم الله خيرا والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته